الاسلام علي خمس الشريعة هي ما شرع الله لعباده من الدين اي الاحكام
الشرعية ماخوذة من مشرعة الما وهي مورد الشارب واضافة اركان
الشريعة اما للبيان او يراد بالاركان كل جزي علي حدته وبالشريعة المجموع
قال سيدي علي وفا وانما كانت شريعته صلي الله عليه وسلم ليس بعدها
شريعة لانها نزلت من الفلك الثامن وهو فلك ثابت ولانها جامعة لجميع
ما جابه الانبيا قبله وزيادة اه للعالمين بكسر اللام جمع عالم قال تعالي وما
يعقلها الا العالمون قال البيضاوي رحمه تعالي العالمون هم الذين يتدبرون
الاشيا علي ما ينبغي وعنه صلي الله عليه وسلم انه تلي هذه الاية اي قوله
تعالي وما يعقلها الا العالمون فقال العالم من عقل عن الله فعمل بطاعته
واجتنب سخطه اه وعنه صلي الله عليه وسلم العالم امين الله في الارض
وعنه صلي الله عليه وسلم العالم اذا اراد بعلمه وجه الله هابه كل
شيي واذا اراد ان يكنز به الكنوز هاب من كل شيي وعنه صلي الله عليه
وسلم العالم سلطان الله في الارض فمن وقع فقد هلك وعنه صلي الله
عليه وسلم العالم والعلم والعمل في الجنة فاذا لم يعمل العالم بما يعلم كان العلم
والعمل في الجنة وكان العالم في النار قال المناوي رحمه الله تعالي فهذا العالم
كان كالجاهل بل الجاهل خير منه ولهذا قال سفيان ان انا عملت بما اعلم
فانا اعلم الناس وان لم اعمل به فليس في الدنيا اجهل مني قال ابو الدردا
رضي الله تعالي عنه لا يكون المرو عالما حتي يكون بعلمه عاملا لكن ليس
المراد بالعالم العامل كونه لا يصدر عنه ذنب قط لان العصمة مقام
الانبيا بل ان يكون محفوظا حتي لا يصر علي الذنوب وان حصلت منه
هفوات او زلات فلا تخرجه عن ذلك حيث تداركه مولاه بالانابة
سريعا فالعالم العامل لا يصر لان النور الرباني المراد لقلبه يمنعه الاصرار
قال تعالي ان الذين اتقوا اذا مسهم طيف من الشيطان تذكروا فاذا
هم مبصرون اي يسترجعون من الشيطان ما اختلسوه ويستردوا
منه ما افترسه لانه مات جيوش الاستغفار والذلة والخضوع والا

والافتقار

والافتقار وانقشاع سحب الغفلة والافتخار واشراق شمس البصيرة
فلا تدعهم تقواهم يصرون علي مخالفة مولاهم بل ربما كان بعد المعصية
اجمل مما قبلها بالنظر لما نشا عن ذلك من الذلة والانكسار والالتجا والافتقار
وهذا هو الحكمة في جريان المخالفة عليهم ومن ثم قال بعض العارفين
من سبقت له من الله العناية لم تضره الجناية اه فاصحاب علم الشريعة
من اهل العلم الظاهر هم حراس الدين ولولا ذبهم عنه لكثرت اهل الدعاوي
الباطلة من المعتدين فمن تلبس بغير ما يقتضيه ظاهر الشريعة حكموا
باباحة دمه ولهذا قتل الحلاج وقال له شيخه الجنيد فتحت في الاسلام
ثغرة لا يسدها الا راسك وهو من الاستسلام علي ان ابن خلكان قال
لم يثبت عليه ما يوجب القتل ابدا وقال سيدي عبد القادر رضي الله
عنه عثر الحلاج وما وجد في زمانه من ياخذ بيده ولو كنت في زمانه
لاخذت بيده وهذه شهادة عظيمة من هذا الاستاذ رضي الله عنه
بان الحلاج بري مما رمي به من الالحاد واوضح اي ابان واظهر
افعال المراد بها ما يشمل الاقوال الطريقة اي الافعال التي بملازمتها
يسمي الشخص ملتبسا بالطريقة اي السيرة المختصة بالسالكين الي
الله تعالي مع قطع المنازل والترقي في المقامات لان الطريقة عمل وتخلق
ولزوم حدود وفا بعهود مع كمال شهود قال سيدي علي الكازروني
رضي الله عنه من ادعي كمال الطريقة بغير اداب الشريعة فلا برهان
له ومن ادعي وجود الحقيقة بغير كمال الطريقة فلا برهان له ومر
الكلام عليها في ترجمة الورد للسائرين جمع سائر وهو المسافر في اراضي
الشهود النافر عن كل مبعد عن المقصود والاسفار علي راي الشيخ الاكبر
ثلاثة من الله والي الله وفي الله قال في كتاب الاسفار اما بعد فان
الاسفار ثلاثة لا رابع لها اثبتها الحق عز وجل وهي سفر من عند الله
وسفر اليه وسفر فيه وهذا السفر فيه هو سفر التيه والحيرة فمن
سافر من عنده فربحه ما وجد وذلك هو ربحه ومن سافر فيه لم يربح سوي

Copyright © King Saud University